

## اللباب في علل البناء والإعراب

أحدهما لا يجوز لأنَّ المصدر يصل إليه في المعنى فهو غير لازم بخلاف المفعول به .  
والآخر يجوز لأن الفعل يصل إليه بنفسه واحتجُّوا على ذلك بقراءة أبي جعفر المدنيَّ (   
ليُجْزَى قوماً ) أي ليُجْزَى الجزاءُ قوماً وبقراءة عاصم ( وكذلك نُجِّي المؤمنين ) أي  
نجي النجاء وبقول جرير .  
( فلو وَلَدتْ فُؤَقَيْرَةَ جَرَّوْ كَلَابٍ ... لَسُبَّ بِذَلِكَ الْكَلَابِ الْكِلَابَا )